**حقوق الإنسان في الإسلام**

 لما كان الإسلام أخر الأديان الإلهية وكان محمد صلى الله عليه واله وسلم هو خاتم النبيين فان الإسلام هو دين للبشرية جمعاء وللتاريخ كله دون اقتصار على شعب بعينه أو منطقة محددة أو حقبة من التاريخ . ولقد اقر الإسلام بشريعته السمحاء حقوق الإنسان منذ أكثر من أربعة عشر قرناً وهذه الحقوق ليست حقوقا طبيعية بل هي منح إلهية ترتكز إلى مبادئ الشريعة والعقيدة الإسلامية وهذا يضفي على تلك الحقوق قدسية تشكل ضمانا ضد اعتداء السلطة عليها .

 ولم يترك القران الكريم أمراً إلا تحدث عنه بالنسبة لحقوق الإنسان ... والقران الكريم هو مصدر التشريع في الإسلام . ووفقا للقران الكريم والسنة النبوية المطهرة فان الإسلام نظام متكامل يشمل كل جوانب الحياة ويضمن حرية الإنسان وحقوقه في إطار مبادئ الشريعة الإسلامية ويستند إلى التضامن بين الأفراد والمجتمع وفي إطار المسؤولية الاجتماعية ... وعلى الرغم من أن القران الكريم والسنة النبوية المطهرة تضمنت المبادئ الأساسية التي تنظم فيها حقوق الإنسان فان هذين المصدرين الأساسيين يسمحان لكل مجتمع بتطبيق هذه المبادئ ووفقا للظروف وأوضاع المجتمع.

 إن استناد حقوق الإنسان في الإسلام إلى خالق الإنسان فقد أعطى هذه الحقوق ميزات مهمة وهي :

1. منح هذه الحقوق قدسية وهذه القدسية مستمدة من قدسية معطيها.
2. يمكن الاجتهاد فيها والتوسع في فهمها وبما يتلاءم ومتطلبات المجتمع أو العصر .
3. إن الله تعالى هو الذي صاغ هذه الحقوق . لذلك فهي منح إلهية .
4. أعطاها قوة إلزام إذ يتحمل مسؤولية حمايتها كل الأفراد .

**أصناف حقوق الإنسان في الاسلام**

 **أولاً : الحقوق المدنية والسياسية :**

 إن الإنسانية لها معنى مشترك كما قال الله تعالى (( يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفسٍ واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالاً كثيراً ونساء واتقوا الله )) النساء الآية 1 . بينما يرى بعضهم بأنه **(( شعور المواطن بالطمأنينة والأمن في المجتمع وهذا الشعور** **يعني انعدام كل حكم تعسفي أو مستعبد ))** .

 وكما أكد رسول الله صلى الله عليه وسلم في خطبة الوداع إذ قال فيها " أيها الناس إن ربكم واحد وان أباكم واحد ، كلكم لأدم وادم من تراب ، أكرمكم عند الله اتقاكم ، ليس لعربي فضل على أعجمي ولا لاحمر على اسود إلا بالتقوى ، إلا هل بلغت اللهم فاشهد " .

 من هنا جاء تأكيد الإسلام على عدم التمييز بين الناس والذي كان معمولاً به قبل الإسلام من العرب والفرس والروم وغيرهم . بل إن الإسلام جعل الاختلاف بين الناس آيةً من آيات الله وليس تمييزاً ، إذ يقول تعالى (( ومن آياته خلق السموات والأرض واختلاف ألسنتكم وألوانكم إن في ذلك لآيات للعالمين )) . الروم الآية 22 . وان أساس الحياة إنما للتعارف بين الشعوب والأمم لا للتحارب قال تعالى (( يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله اتقاكم إن الله عليم خبير )) الحجرات . الآية 13 فالإسلام يسعى لتحرير الإنسان ويعمل على تطبيق المبادئ الأساسية التي جاء من اجلها وهي تنطبق بتلك العبارة التي كانت تتردد على القادة المسلمين بقولهم " جئنا لنخرج الناس من عبادة العباد إلى عبادة رب العباد وهو الله تعالى ومن جور الأديان إلى عدل الإسلام ومن ضيق الدنيا إلى سعة الدنيا والآخرة " . فلقد ساوى الرسول الكريم بين الحاكم والمحكوم بل وضح إن من واجب الحاكم خدمة الرعية .

**ثانياً :- الحقوق القضائية**

 إن الإسلام رسالة تستهدف إقامة العدل وأنبياء الله كلهم بعثوا من بدء الخليقة لإعطاء الناس حقوقهم وأكد جل جلاله في كتابه العزيز ذلك بقول (( إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل )) النساء . الآية 58 . ومعرفة أحكام الله في قضايا الناس لا تحتاج إلى جهد صعب وإنما الذي يحتاج إليه هو معرفة قضايا الناس نفسها واستكشاف الحقيقة من الناس الذين غالباً ما يصنعون الدهاء والمكر والحيل لإخفاء ما ارتكبوه وقد كان الخلفاء الراشدون يختارون القضاة والولاة من أصحاب هذه الفراسة الصادقة .

 والشريعة لم تحدد الوسائل التي تعين على إقامة العدل وعلى عقد المحاكمات بل وتركت ذلك لاجتهاد الناس وتطور الزمن . ومن مصادر الطمأنينة في المجتمع أن يعلم كل إنسان الحدود التي تقف عندها فلا يعتدي وان يشعر حين يعتدي إن المؤاخذة التي يؤاخذ بها ليست جبروت حاكم ولا سطوة سلطان وإنما هي حق ومصلحة الجماعة .

 وقد جرت سنة الإسلام على التسوية بين أنواع الخصوم مهما اختلفت نحلهم ومذاهبهم وطالما احتكم مسلمون وغير مسلمين إلى القضاء الإسلامي فكانت العدالة تفرض نفسها وتأخذ طريقها إلى شتى الأطراف المتنازعين دون تفرقة كما إن الإسلام دين يقوم على السماحة في معاملة الآخرين وعلى احترام أواصر الإنسانية بين بني البشر قاطبة ً .

 هنالك كثير من القصص في سيرة الرسول الكريم وفي عهد الخلفاء الراشدين منها تلك المرأة المخزومية التي كانت لها أهمية في قريش والتي حكمت عدالة الإسلام بقطع يدها لثبوت جريمة السرقة فرأوا أن يستشفعوا بأسامة بن زيد إلى الرسول الكريم كي يتجاوز عن إقامة الحد لما لأسرة المرأة من مكانة وكان الناس يعلمون أن رسول الله شديد الحب لأسامة ولأبيه الذي استشهد في معركة مؤتة .فلما تحدث أسامة في الشأن الذي جاء من اجله غضب الرسول منه وانتهره وقال مستنكراً " أتشفع في حدٍ من حدود الله ، ثم قام في الناس خطيباً يقول لهم إنما هلك الذين من قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد وأيم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها " وبهذا وضع حجر المساواة العامة بين الناس كلهم أمام شريعة الله .

**ثالثاً :- الحقوق الاجتماعية** وتشمل الحقوق الآتية:

1. **حق بناء الأسرة :** يعد الزواج حق لكل إنسان وهو الطريق الشرعي لبناء الأسرة وإنجاب الأولاد وقد ذكر الله تعالى بكتابه العزيز (( يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالاً كثيراً ونساء واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيباً )) النساء .الآية 1 . فهنالك حقوق وواجبات للزوج والزوجة فمن واجب الزوج الإنفاق على زوجته وأولاده ، قال تعالى (( من آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجاً لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة إن في ذلك لآيات لقومٍ يتفكرون )) الروم . الآية 21 .
2. **حقوق الوالدين :** إن الإسلام يفرض للأبوين من واجب العناية والرعاية والتكريم ما يعلوا بهما إلى قمة التقدير والاحترام يحظى الأبوان من الإكرام في الإسلام أعلى المراتب والدرجات ول كان تدرك هذه الحقيقة لدى اقتران عبادة الله عز وجل والنهي عن الإشراك به مع بر الوالدين ، قال تعالى (( واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً وبالوالدين إحساناً )) النساء . الآية 36 . وهناك كثير من الآيات القرآنية تبين منزلة الأبوين عند الله تعالى في سورة العنكبوت آية ( 8 ) والإسراء آية ( 23 ) .
3. **حق المرأة :** نظر الدين الإسلامي للمرأة على أن كلاً من الذكر والأنثى جنس ادمي كما قال تعالى ((يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالاً كثيراً ونساء واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيباً )) النساء . الآية 1 . **فمن مبادئ الإسلام تجاه المرأة ما يأتي :**
4. المساواة في الإنسانية .
5. المساواة في الحقوق ، فكل من الرجل والمرأة له حقوق متساوية مع الآخر في شتى مجالات الحياة منها العقود ، والحقوق الاجتماعية والمدنية والاقتصادية .
6. المساواة أمام القانون : فقد ذكر الله تعالى في كتابه الكريم (( والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما جزاء بما كسبا نكالاً من الله والله عزيز حكيم )) المائدة . الآية 38 . وتم تأكيد ذلك في سورة النور الآية 2 بذكر الزاني والزانية . أي بمعنى المساواة بين الرجل والمرأة في الثواب والعقاب .
7. الحق في إبداء الرأي .
8. المساواة في حرية الاعتقاد : كما قال تعالى(( من عمل صالحاً من ذكر وأنثى وهو مؤمن فلنحيينه حياة طيبة ولنجزينهم أجرهم بأحسن ما كانوا يعملون )) النحل .الآية 97 .
9. **حق الأبناء :** يدعو الإسلام الآباء بضرورة العناية بابناءهم من خلال حسن التأديب والتربية وان ينمو فيهم أصول الخير ومعاني الخلق الكريم كي لا تمسهم المرض وفساد الطبع . وان أهم المعطيات التي على الآباء الالتزام بتقديمها للأبناء هي عنصر العطف والرحمة بشكل متساوٍ فينشئوا رحماء مع أنفسهم ومع أهليهم ومع الناس وقد حذر النبي عليه الصلاة والسلام من التمييز بين الأبناء ، فقد جاء في حديث متفق عليه أن رجلاً جاء مع ابنه إلى الرسول الكريم وبلغه بمأكله فقال له الرسول " أكلُ ولدك نحلتهُ مثل هذا فقال لا فقال له الرسول الكريم اتقوا الله واعدلوا في أولادكم " .
10. **حق الجار :** إذ حث الدين الإسلامي على وجوب العناية بالجار والإحسان إليه وتقديم العون ولا سيما في أوقات الضيق والحاجة ، يقول عز وجل (( اعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً وبالوالدين إحساناً وبذي القربى واليتامى والمساكين والجار ذي القربى والجار الجنب )) النساء . الآية 36 . ويوصي بالجار اشد توصية حتى ليوشك أن يجعله وارثاً لأخيه الجار . وفي حديث متفق عليه أن النبي عليه الصلاة والسلام قال " من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليحسن إلى جاره " .

**رابعاً : الحقوق الاقتصادية**

 إن الطبيعة بثرواتها الكاملة هي حق من حقوق الإنسان في الانتفاع كما قال تعالى (( لله ملك السموات والأرض وما فيهن وهو على كل شئ قدير )) المائدة . الآية 120 . ومن حق الإنسان أن يعمل وينتج ويحصل على الرزق من مصادر كثيرة مشروعة على هذه الأرض في ضمن الملكية العامة وان الملكية الخاصة مشروعة للفرد على أن لا تتعارض مع المصلحة العامة امة وتوظف لمصلحة الأمة .

 ولفقراء الأمة حق مقرر في مال الأغنياء وقد ذكر الله تعالى ذلك بقوله (( الذين في أموالهم حق معلوم \* للسائل والمحروم )) المعا رج . الآية 25-26 . فهو حق لا يجوز تعطيله ولا منعه وبالمقابل توظيف مصالح الثروة ووسائل الإنتاج لمصلحة الأمة . ومن الحقوق الاقتصادية في الدين الإسلامي انه لا يجوز انتزاع الملكية الخاصة التي نشأت عن الكسب الحلال فهو حق من حقوق ملكية الفرد إلا للمصلحة العامة كما أكد القران الكريم بقوله تعالى (( ولا تأكلوا أموالكم بالباطل وتدلوا بها إلى الحكام لتأكلوا فريقاً من أموال الناس بالإثم وانتم تعلمون )) البقرة . الآية 188 . لان العدوان على الملكية الخاصة الفردية تعني عدوان على الملكية العامة للمجتمع .